

من فيه صنايع عمارين ومجتمعي العلم
والولاية وخلق الذر كذلك انظر
فهم كل النواحي عنه طابع المسود الان
يتكون عنده ما ينزل به من الخيرة وال
بحر ولا يتوسط عنده الجموع ولو جوار
فما يظهر لوجوب الجود بوجوه على
الرجال على المعهد وقال لهم فاستثنى
الجود بخلاف خصمور الجماعة والغير
لجود فتنسقط ولا يستاك بربا
والقرب اي ليس عنده ما يستار به
عورته قاله بهر **وقت** وانظر
هل عليه ان يستعار ويستقر بالقبلي
كما مر في سائر العورة او ليس عليه ذلك
لان الامر هذا اخص مما سبق واذا
اعطي له ما يستار به ولو اعلمه من
غير طلب فالظاهر وجوب القبول
عليه وفي الاذام رجا العفو اذا

وَصَبَّ

وجب عليه قصاصي وسرحي وتأخيره عنها
العفو عنه وليس منية العرس والعمي
مع وجود قايذ او اهدد ارب بنفوسة
وشهود القيد وان اذن له الامام
فصل صلة المسافر سنة موكله
وهل هي او كذا من سنة صلاة الجماعة
او دونها قولوا لا يبي رشذ والشمي
ودليل السنة اخيار مجاهد الله الذي
اذا استغزوا قصره واغبر صدقة تصدق
الله بها عليه فاقبلوا صدقته وهي
متوكله بالباغ العاقل فلا تسوق
لصدي لكن ان قصر جزائه عما الرباعية
الامتور بها ان ذبا كما مر فان بلغ اذن
المسافر سن له القصر ان بعنت
مسافره والا والاول لو كان بقصر قبل
ياومناه ومثله في خطايه بالسنة
تقيد مسافره القصر بعد الباتع

يسوي صح